

خلاصة عبقات الأنوار

[283] 24 - بسرة بنت صفوان ولقد كذب جماعة من الصحابة والصحابيات هذه الصحابة المهاجرة في حديثها، فيما رواه الطحاوي في [معاني الآثار] والعيني في [شرح الهداية] في كتاب الطهارة، وعبد العزيز البخاري في [كشف الاسرار] في " تقسيم الراوي ". قال عبد العزيز البخاري: " وكذلك حديث بسرة أي وكحديث فاطمة في المبتوتة حديث بسرة بنت صفوان الذي تمسك به الشافعي في ان مس الفرج نفسه أو غيره بباطن الكف بلا حائل حدث، من هذا القسم وهو المستنكر، فان عمر وعلياً وابن مسعود وابن عباس وعماراً وأبا الدرداء وسعد بن أبي وقاص وعمران بن الحصين رضي الله عنهم لم يعملوا به، حتى قال علي رضي الله عنه لا أبالي أمسته أم أرنبة أنفي، وكذا نقل عن جماعة من الصحابة، وقال بعضهم: ان كان نجسا فاقطعه. وتذاكر عروة ومروان الوضوء من مس الفرج، فقال مروان: حدثني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالوضوء من مس الفرج، فلم يرفع عروة بحديثها رأساً، وروى ابن زيد عن ربيعة انه كان يقول: هل يأخذ بحديث بسرة أحد، والله لو أن بسرة شهدت على هذه النعل لما أجزت شهادتها، انما قوام الدين الصلاة، وانما قوام الصلاة الطهور، فلم يكن في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقيم هذا الدين الا بسرة ! ! قال ابن زيد: على هذا أدركنا مشايخنا، ما منهم أحد يرى في مس الذكر وضوءاً. وعن يحيى بن معين انه قال: ثلاثة من الاخبار لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " ص " منها: خبر مس الذكر.